

قرار رقم (٨٢٢٨) لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/١٢/١٧

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالاسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية .

و على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، باصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الاسواق والادوات المالية غير المصرفية ولائحته التنفيذية ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الاساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ،

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتأسيس والترخيص المؤرخة ١٧/١٢/٢٠١٧ المعدة فى هذا الشأن ،

وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٢٧٩) المنعقدة بتاريخ ١٧/١٢/٢٠١٧ والمعتمد محضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

المادة الأولى : منح الترخيص لشركة / صندوق الإستثمار الخيرى لدعم الرياضة (صندوق الرياضة المصرى) (ش.م.م) لمزاولة نشاط / صندوق إستثمار خيرى - إعمالا لإحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً له .

المادة الثانية : يعمل بهذا القرار إعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد عمران



٤٦٠٧٦